

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٢، بالتفويض،

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة

عن العام المالي ١٩٩٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة بجلسته المنعقدة في ١٩٩٩/١١/٣ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٢/٩/٧ :

قرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة عن العام المالي ١٩٩٨ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٢٩٣٦٢٢,٥٩ جنيه (أربعة ملايين ومائتان وثلاثة وتسعون ألفاً وستمائة وأثنان وعشرون جنيهاً وتسعة وخمسون قرشاً).

وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٣٤٥٩٧٩٦,٣٧ جنيه (ثلاثة ملايين وأربعين ألفاً وتسعة وخمسون ألفاً وسبعمائة وستة وتسعون جنيهاً وسبعة وثلاثون قرشاً).

وزيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٨٣٣٨٢٦,٢٢ جنيه (ثمانمائة وثلاثة وثلاثون ألفاً وثمانمائة وستة وعشرون جنيهاً وأثنان وعشرون قرشاً).

أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ١٩٩٨/١٢/٣١ مبلغ ١٧٥٤٥١٤١,٤٠٠ جنيه (سبعة عشر مليوناً وخمسمائة وخمسة وأربعين ألفاً ومائة واحد وأربعون جنيهاً وأربعين قرشاً).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري.

تحريراً في ٢٠٠٢/١٠/٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لؤام / حسني الديب